وامر الراعي فالاتهم الضاله وادع الكثير وارد مصنعه صدر ضرع الصغار
ورق المكبر وارحم المسكوى وانعم الشرد واحنى المهر فاعتهم خيك
قد ان يفرطوا ويهلكوا فانه لا يأيس من روح الله الا القوم الكافرون
ما اسم كلامه حتى ارتحل الى ما مثل الجبال وفي ذلك الحسان بن ثابت
ستال الخلسه اذ تلاع مجدله • فسموا الغمام بغرة العباسي
عبد الذي وصنو والده الذي • ورث الثناء كابر عن الماسي
احيى الملك به البلاد فاصبحت • محصورة الاحسان بعد الماسي
وحاجي الاستسقاء الصلاة الحنا كيره ويستحب كثير الاستغفار الله
يستقوا ولا يستطيعوا الا ما اجابه في الصحيحين يستحب لاحد كم ما لم يعجل
ويقول دعوت ولم يستجب لي وقال بعضهم يستحب الالحاح والتكرار قال ابو
يقتلي ما لم يعجل يستقون لتحريمهم لشبه بتيهم واحيا بهم لها ويستحب
ان تمطر ولما روى مسلم عن انس قال اصابنا مطر ونحن مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه حتى اصابه المطر وقال رسول الله
لم صنع هذا قال لانه حديث عهد بربه ويستحب ان يغتسل ويتوضأ في
السيل لانه صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتد الوادي قال اخرجوا بنا الى
هذا الذي جعله الله طهورا ونتطهر منه وحمل الله عليه قال البيهقي
رواه الشافعي باسناد منقطع ويستحب الدعاء عند نزول المطر والتسبيح
عند البرق والرعد وترك الاشارة الى البرق والودق وان لا يسب الريح
الكوكب اذا انقض لاحاديث واثار ورد في ذلك والله اعلم واما
الكسوف فروينا في صحيحي البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر اياتان من ايات الله

لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا
واما صفته فصلوتها ركعتان في كل ركعة قيامان واركوعان وسجودان
والاكمل ان يقرا في القيام الاول بعد الفاتحة البقرة وفي الثاني ما يرد ذلك
وفي الثالث دونهما وفي الرابع دونه ويطيل التسبيح في كل ركوع
دون القيام الذي قبله ويطيل السجدة الاولى كنحو الركوع ثم اوالى بينه
كالمالي وجهر بها كسوف والقمر لا الشمس ويخطب خطبتين كالجمعة واعلم
ان الظاهر في مذهب الشافعي انه لا يطول السجود ولا يطيل ذلك وقد
ثبت في الاحاديث الصريحة في الصحيحين وغيرهما اطالته وبعض اصحابنا
رحمه الله ابو يعلى الفطه يستحب سجدتان باسنان طويلتان يقوم في كل سجود
نحوا مما قام في ركوعه هذه عبارته فحينئذ لا تتفق نسبة عدم التطويل
الى الشافعي مع انه رحمه الله تعالى قد تقدم في ذلك وانصر كلام الاصحاب
حيث قال مذهبي الحديث اذا صح الحديث فاتركوا قولي وقد كان له في
الحديث اليد الطولى والسابقة الاولى وثبت في صحيح مسلم نطول الاعتدال
ايضا فيبقى العمل به فان الزيادة من الثقة مقبولة والله اعلم والاصحاب
ولو صلاها بالفاتحة وحدها او ركعة من غير تكرار جاز والله اعلم
ومن حوادث هذه السنة بزول حكم الظهار وسببه على
ما ذكره المفسرون ان خولة بنت ثعلبة كانت تحت اوس بن الصامت
فاراد ها المجامع فابت منه فقال انت علي كظهر امي وكان الظهار والايلاء
من طلاق الجاهلية فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة تغسل راسه
فقالت يا رسول الله ان زوجي اوس بن الصامت تزوجني وانا شابة ذات
مال واهل حتى اذا اكل مالي وافنى شبابي وتفرق اهلي وكبرت سني